

## المحاضرة الثانية: مفهوم الأفضية الإدارية المتخصصة

تهدف هذه المحاضرة إلى التعرض لمفهوم الأفضية الإدارية المتخصصة باعتبارها جهات استثنائية و خاصة و تمييزها عن غيرها مما يشابهها من مصطلحات.

للتطرق لمفهوم الأفضية الإدارية المتخصصة على نحو كاف و مستوف لا بد من التعرض لتعريفها أولا، ثم تفرقتها و تمييزها عن بعض المصطلحات و المفاهيم المشابهة لها ثانيا . و في سبيل ذلك نلجأ لكل من الفقه الفرنسي و الإجتهد القضائي الصادر عن مجلس الدولة الفرنسي.

### أولا: تعريفها

لم يأت في النصوص القانونية الفرنسية أو الوطنية تعريف محدد للأفضية الإدارية المتخصصة، و لذلك يجب الاستئناس بما جاء في الفقه و القضاء الفرنسي.

فعلى نحو موجز يمكن تعريفها بأنها هيئات قضائية إدارية خاصة استثنائية تتمتع باختصاص الفصل في نزاعات محددة.

أو بتعبير آخر هي جهات و هيئات قائمة خارجة السلطة القضائية تتمتع باختصاصات قضائية و إدارية في نفس الوقت.

كما يمكن القول بأنها جهات "قضائية" استثنائية، منحها المشرع سلطة الفصل النهائي في بعض النزاعات الخاصة تجسيدا لمبدأ التخصص، و في سبيل ذلك أشرك العنصر القضائي في تشكيلتها و مكنها من بعض الإجراءات القضائية مع إخضاع أعمالها لرقابة الهيئة القضائية الإدارية العليا (مجلس الدولة) عن طريق الطعن بالنقض لا بالإلغاء.<sup>1</sup>

إذن فهذه الأفضية هي جهات شبه قضائية تجمع بين الجانب الإداري و القضائي معا، فهي من جهة تصدر قرارات إدارية تقبل الطعن فيها بالإلغاء و من جهة أخرى تمتاز قراراتها الصادرة في مجالات محددة كالمجال التأديبي و الانتخابي مثلا بالصفة النهائية و تكتسب طابعا قضائيا. كما أنها استثنائية متخصصة في مجال معين ولا ينظم أنواعها نظام قانوني موحد بل يختص كل نوع بنظامه القانوني الخاص به كما سنرى.

<sup>1</sup> -فتحي قسمية، الجهات القضائية الإدارية المتخصصة، مذكرة ماستر تخصص الدولة و المؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، يوسف بن خدة، ص50.

إذن فالأقضية الإدارية المتخصصة تخرج عن هياكل القضاء الإدارية "العادية" فهي ليست المحاكم الإدارية أو المحاكم الإدارية الإستئنافية أو مجلس الدولة.

و يمكن ذكر بعض أنواع الأقضية الإدارية المتخصصة على سبيل المثال لا الحصر كمجلس المحاسبة ، و المجلس الأعلى للقضاء... الخ

### ثانيا: تمييز الأقضية الإدارية عن ما يشبهها من مفاهيم

لا بد من إبراز نقاط اختلاف الأقضية الإدارية المتخصصة مع كل ما يشابهها من مفاهيم و نذكر بالخصوص هيئات القضاء الإداري و الهيئات القضائية الجزائية الخاصة والسلطات الإدارية المستقلة.

#### **أ- تمييزها عن الجهات القضائية الإدارية:**

تتميز الأقضية الإدارية المتخصصة عن الجهات القضائية الإدارية بأنها لم يتم النص عليها صراحة بل ضمنا على خلاف المحاكم الإدارية و المحاكم الإدارية الإستئنافية و مجلس الدولة التي جاء النص عليها صراحة، ابتداء من الدستور في مادته 179 و صولا الى مختلف التشريعات العضوية و العادية.

كما أن هذه الأقضية الإدارية المتخصصة لا تخضع لنظام قانوني موحد و شامل لجميع أنواعها فالنظام يختلف من نوع إلى آخر. على خلاف القضاء الإداري الذي يخضع لنظام قانوني موحد.

#### **ب- تمييزها عن الهيئات القضائية الجزائية المتخصصة**

لا بد من تمييز الأقضية الإدارية المتخصصة عن الهيئات القضائية الجزائية المتخصصة، و نذكر على سبيل المثال المحكمة العسكرية التي تعتبر جهة قضائية جزائية تنظر في نوع محدد من الجرائم و هي الجرائم العسكرية و تتميز بتشكيلة و إجراءات خاصة .

#### **ج- تمييزها عن السلطات الإدارية المستقلة**

إن السلطات الإدارية المستقلة هي سلطات إدارية مكلفة بمهمة ضبطية و ذات صلاحية كبيرة ظهرت في نهاية التسعينيات و من أمثلتها الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و المجلس الأعلى للإعلام و صندوق النقد و القرض.

تتميز الأقضية الإدارية المتخصصة عن السلطات الإدارية المستقلة بأن هذه الأخيرة سلطات مكلفة بمهمة ضبطية و ذات صلاحيات جد واسعة على خلاف الأقضية الإدارية المتخصصة التي تنحصر صلاحياتها في المجال التأديبي. ضف إلى ذلك أن تشكيلة السلطات الإدارية المستقلة هي تشكيلة إدارية

أكثر منها قضائية كما هو الحال مثلا في تشكيلة مجلس النقد و القرض الذي يتكون من المحافظ و ثلاث نواب  
و ثلاث موظفين دائمين. فغالبا ما تخلو من القضاة.